ومعنى الحديث ان من اراد الله به خيرا جعله عالما بامر الدين اي
قواعد الاسلام وما يتصل بها من الفروع او المراد ما يعم احكام
الشريعة و الطريقة والحقيقة ولا يختص بالفقه المصطلح المختص
باحكام الشريعة العمليه كما يظن فقد روى الداري عن
عمران قال قلت للحسن يوما في شي ما هكذا قال الفقهاء
قال ويحك وهل رايت فقيها انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب
في الآخرة البصير بامر دينه المداوم على عبادة ربه
وفي رواية انما الفقيه من انفتحت عين قلبه فنظر الى ربه ومفهوم
الحديث ان من لم يتفقه في الدين فقد حرم الخير وقد اخرج
الحديث ابو يعلى من وجه ضعيف وزاد في آخره ومن لم يتفقه
في الدين لم يبال الله به والمعنى صحيح لان من لم يعرف امور دينه لا يكون
فقيها ولا طالب فقه فيصح ان يوصف بانه ما اريد به الخير وفي ذكر بيان
ظاهر لفضل العلماء على سائر الناس ولفضل الفقه في الدين على سائر العلوم
ثم الحديث المذكور متفق عليه بهذا اللفظ واما قوله ويلهمه
رشده فزادها ابو نعيم في الحلية باسناد حسن من حديث ابن مسعود
رضي الله عنه ومعنى ويلهمه رشده اي يوفقه لسلوك طريق
الرشاد وهو ضد الغي والالهام خاطر من الحق ومن علامته
ان يشرح له الصدر ولا يعارضه معارض من طريق اخر
وقال عليه الصلاة والسلام ما عُبد بضم العين الله بشي خير
العبادة متوقف على معرفة الفقه
بالجر نعت لشي من فقه لان اداء
اذ الجاهل لا يدري كيف يتقي الله لا في جانب الامر ولا في جانب النهي والمراد

بالفقه

بالفقه المتوقف عليه ذلك ما لا رخصة للمكلف في تركه دون
ما لا يقبح الا نادرا والحديث المذكور اخرجه البيهقي عن ابن عمر
لكن بلفظ ما عبد الله بافضل من فقه في دين ولم اقف عليه
باللفظ الذي ذكره المولف وهذه اشارة الى المعاني المترتبة
الموجودة في الذهن فقط على تقدير تقدم الخطبة على المقدمة
او الموجودة في الخارج على تقدير تقدم وضع المقدمة على الخطبة
عبر عنها بهذه اشارة الى انها سهلة التناول قريبة المأخذ
كالامور القريبة المحسوسة مقدّمة بكسر الدال ماخوذة من مقدمة
الجيش للجماعة المتقدمة منه تطلق على طائفة من الالفاظ قدمت
امام المقصود لانتفاع بها فيه علما كان او غيره يقال مقدمة العلم
لما يتوقف عليه مسائله كمعرفة حده وغايته وموضوعه
ومقدمة الكتاب لطائفة من كلامه قدمت امام المقصود
لارتباط له بها وانتفاع بها فيه سواء توقف عليه ام لا
ومذهب الجمهور انها من قدم اللازم بمعنى تقدم
ومنهم من جعلها من قدم المتعدي لان هذه الطائفة لاشتمالها
على سبب التقديم كانها تقدم نفسها او لافادتها البصيرة
تقدم من عرفها على من لم يعرفها وقد جعل المصنف جميع الفاظ
كتابه مقدمة بالنسبة لمقاصدها من كتب الفقه وغيره
لانتفاع الفقيه وغيره بها لما اشتملت عليه من مهمات
القواعد الدينية فيها يستعين الفقيه وغيره على تحصيل
مطلوبه فكانها تقدمه على من لم يكن عنده صغير
ذكره مع كون الموصوف مؤنثا نظرا للفاعل لانه مذكر
وهو قوله حجمها اي جرمها الثابت في الارض

Copyright © King Saud University